من الحديث الاول **قوله** او وجب طعنة قال صاحب المفهم الوجب الرجل عمل عملا يوجب
الجنة او النار مع من الحديث الثاني **قوله** كان عنده رجلان احدهما يرى ان بينهما
بينهما وهو يبايس نازع فيه وآخر يرى فيه عنادا كما وبينهما الى جعل الكفر احدهما
الكفر الى آخر وقيل عاد رد الكفر من الذي يرى فيه احدهما بالآخر في التوكل وعنه
تظاهر وزيفهم مع من العشار وفيه ايضا ان السبب لا ينافي التوكل لهذا رسول الله صلى
الله عليه وسلم سبب العقوبة والفقر يرد القائل كما لهم يتوكل لا يعتبر لا يسن لا يعتبر قال الله
العظيم واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الآية **و** عن ابن الله تعالى لداود عليه السلام
في عمل الدروع فقال عز وجل ان عمل سابغات وقدر في السرد وقال عز وجل ليحصنكم من بأسكم
بسكم فهل انتم شاكرون هذا نعمة امرهم بالشكر اليها **فصل** وقد رأيت
في شرح الحديث ان الجمع بين الفتنة والاستدراك فصلا اما عبد الله التوكل
جاء ان نظله بما يستوي في فائدة في غاية الهداية والاجادة فان يعم الدنيا
عنا شرح حديث الحوض وهو قول الحافظ يستدل الى سؤال ابن النعمان انه اخبره انه خرج مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر في اثنتي عشرة الصحابة وهي غزاة خيبر فنزل رسول الله صلى
الله عليه وسلم على الفتح ثم دعا بالاراء الجلد يوقد بالنسوة عام فنزل ما كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اكلتم ثم قام الى الصلاة فمضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ **قوله**
جناح خيبر يريد عام فتح خيبر وقوله بالصهباء وهي من الى خيبر يريد انها الى من
اعمال خيبر الى المدينة **قوله** فامر بالاراء الجلد يريد صلى الله عليه وسلم امرها على النواة
وهما الحاضنة الدواء وجاء ان يكون بينهم من الاراء الجلد مثل ما روى ابو موسى عن ابي
موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله سبحانه بعث الى الرسل في القرى او فرط عام
عبد الله بالاراء جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم قسموه بينهم بالسوية
جهم عني وانا عنهم وهذا مما يجوز للامام ان يفعله في الاسعار والحوائج التي لا
يوجد بها الطعام وغيرها قال ابو عبيدة في جيش الجيش لا سيما اذا دعت الى
بزاد من جهته ومن يعلم مسارعته الى مزيد عوائد الله منه ولو يحتمل ان اعلام جاهلان
جهة من الزاد ليسهم اجادوا اهل البعض منهم ومن قرب عنهم قال ابو عمر ابن عبد البر

وفيه

وفيه ما يلزم من الحوائج اعلم نزول الحاجة وان السلطان ان يأخذ الناس بسيم فضول
ما بايديهم من الطعام بقيمته اذا اشتدت الحاجة اليه وما كان نزرا اذ فيه بالاخذ
ونحو هذا لان المسلم اخو المسلم عليه ان ينصره ويواسيه ولا يخذله ما استطاع
ولا يحل له ان يعلم ان جاره طاوي جنبه وهو يشبعه لا يرفعه بما يسد به مجاعته **و** فان
ابو عمر فيه رد على القدرية الذين هم قولون لا يدخر لغد فان غدا له رزق وحديثه وهو قول الله عز
وجل للحاج وتزودوا فان خير الزاد التقوى قال اهل التفسير السويق الكعك قول ابي
عمر ان كان كلامه مع عوام الصوفية فهذا اعلام منه وهذه مخاطبتهم وان كان مع
خواصهم وعلمائهم فانما هم الذين فيهم عليهم حال الذي كل عبد من اهل حال خلوته
منقول الكلام في هذه المسألة تستدعي الكلام في تفسير اعمال القلوب فان اعمال القلوب
التوكل انتهى من علم وحال وعلى هذا جميع ابواب الزهد والتوكل باب من ابواب الايمان وفيه
كثير وانما نحتاج منها في هذا المقام الى التوحيد الذي يبنى عليه التوكل اليه يرجع
قول الله الله الا الله وحده لا شريك له والايمان بالقدر الى ترجمة قوله لا اله الا الله
والايمان بالقدر والخطة التي يدل عليه قوله ولد الجنة والتوحيد الى الجنة
التي لا ساحل لها ولا ساحل لها بعد ذلك الى الايمان اعمال القلوب عبارة عن مفهوم العلم
ان العلم يورث الحال والحال يثمر العمل او قد يظن ان التوكل ترك الكسب بالبدن
وترك التدبير بالقلب والسكون على الارض كالجثة وكالبهيم الهامد وهذا
من الجهالات الكبرى في الشرع والشرع قد اتى على القلب فيكيف يقال مقام
من مقامات الدين يعتقد رأيا الدين فيكشف الظاهر بان يقول الذي يقول
غير التوكل في حركة القلب وتعلقه بالمسبب الرفاهية وسعي العبد باختياره
اما ان يكون لاجل حاجة وهو مدفوع عنه كالكسب او محظوظ تابع موجود
عنده كالادخار او لدفع ضرر ان يتوقع كدفع الغارب او السارق او السباع
او لان الضرر قد نزل كالتداوي من الامراض مع قصد رجاء الشفاء لا بقدر واحد
الفقير الى ربه وهو حسب الناقع او حيلة او دفع الضرر او قطع ما تركي
نزول التوكل وجاء الفقير الى الله تعالى ان هم مع الفقر الناس في الجملة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)